

860_ أحكام النذور (شرح كتاب الفقه الميسر) _ م/ علاء حامد

علاء حامد

الحمد لله واشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله صلى الله عليه وسلم. اما بعد المرة الماضية كنا بدأنا في كتاب الايمان والنزول. الكتاب الساني عشر. وانتهينا من احكام الايمان - 00:00:00

حلف يعني وبازن الله تعالى آآ معنا اليوم احكام النذر طيب بيقول لنا يوم النذر. بيقول النذر في اللغة. هو الايجاب. كلمة نذر في اللغة ايجاد نذمت وكذا يعني اوجبتم كذا. فلو انسان نذر على نفسه كذا فمعنى ذلك انه اوجده على نفسه - 00:00:20

محول الشيء من آآ مباح او من مستحب الى ايه؟ الى واجب. شرعا الزام مكلف مختار نفسا شيئا لله تعالى. الزام مكلف. اذا النذر لا يصح من غير المكلف سواء كان فاقدا للعقل او دون البلوغ. فلو نظر من هو دون البلوغ لا يلزمه شيء. كذلك المجنون طبعا -

00:00:50

لا يلزمه شيء اذا نظر مختار فاذا اكره الانسان على النذر فايضا ليس له ايه؟ ليس له حكم. نفسه يبقى ما ينفعش انسان ينزل بالنيابة عن ايه؟ عن غيره. يقول مسلا نذر عليك ان تفعل كذا ما فيش هي نذرة علي انا بس - 00:01:20

ما ينفعش انسان ينزل ايه؟ ينزل عن غيره عن غيره. فنفسه انما الذي يكون عن نفسه بس شيئا لله تعالى. فانما الذي يكون لله زي اذا نظر لغير الله طبعا ده هيبقى ايه؟ يقع في الشرك. شرك اكبر من نذر عبادة. ولا يجوز صرف العبادة دي الا ايه؟ الا لله تعالى -

00:01:40

اه وطبعا ينعقد النذر لاي لفظ يدل عليه. والنذر لابد ان يكون بلفظ. فلا يصح ان الانسان يقول ايه؟ انا نويت نويت مسلا اعتقد ان النية دي الزام. لان النية لا تكون الزام ابدًا. بس الواحد قال انا ايه؟ نويت في نفسي كده لو ايه؟ لو نجحت ادبح مسلا. فنقول له انت تلفزت

بشيء - 00:02:00

بس كنت ناوي يعني اعزم وبتاع. ها؟ لا شيء. انت ما قلتش حاجة. فالنازل ما ينفعش يكون بالنية بس. لازم يكون في ايه؟ لفظ حتى لو نوى النذر لكن هو ما تلفزش يبقى ما فيش حاجة خالص هو ما فيش ملزم باي شيء لغاية ما يتلفظ باللفظ الذي يدل عليه فلا بد ان

يكون - 00:02:20

الصيغة الصيغة اي صيغة بقى تدل على الالزام. كان يقول اه نزل علي لله مسلا افعل كذا. لله علي انا افعل كذا وكذا آآ عهد علي لله.

ممكّن عهد ممكن نزل ان افعل كذا وكذا. اي لفظ دل على الالزام يبقى ايه - 00:02:40

ناخذ حكم الايه؟ حكم النذر. بيقول مشروعية النذر وحكمه. بيقول ان نزل مشروع بالكتاب والسنة والاجماع كما سيأتي ذكره من الادلة على ذلك طيب هو هنا قال لنا بقى في الاول اما حكم النذر ابتداء فانه مكروه غير مستحب. ليه بقى قال كده - 00:03:00

لحديث ابن عمر رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن النذر. وقال انه لا يرد شيئا انما يستخرج به من الشحيح يعني النذر ما بيغيرش حاجة. وانما مجرد بيستخرج به من الايه؟ من الشحيح - 00:03:25

ولان النازر يلزم نفسه بشيء لا يلزمه في اصل الشرع فيخرج نفسه بذلك ولانه مطلوب من المسلم فعل الخير بلا نذر طيب هو هنا

اختار ان ننزل الحكم والعلم انه مكروه - 00:03:49

هنا بيتكلم في النازل الايه؟ المطلق. بمعنى احنا عندنا نازل نوعين. في نزل مطلق ونزل معلق او مقيد نزل المطلق ان كان الانسان

يقول لله علي ان افعل كذا وكذا من غير اي شرط قال انا لله علي ان اصوم يوم - 00:04:12

اتنين بس. بالله علي مسلا ان انا آآ اذبح كذا في يوم كذا. من غير شروط ما قالش لو حصل كذا يعمل كذا. ده مطلق. نذري المقيد بقى

اللي هو ايه؟ لو نجحت هادبح لله علي ان شفى الله مريضى ان اصوم - [00:04:32](#)

علي ان مش عارف خدت فلوس ان اعتمر. يبقى هو عمل ايه؟ تعليق. ده بيسموه منزل مقيد او نازل ايه؟ معلق. طيب هو هنا لما اتكلم قال حكم النذر يقصد النذر المطلق. ده يعني هيبقى المقيد بالنسبة له اشد في الايه؟ في - [00:04:52](#)

الكلام لكن هو بيتكلم في النزل المطلق ان هو مكروه. فهل ده المسألة دي متفق عليها؟ لا مش متفق عليها المسألة ديت. ان النزل المطلق ايه آآ رغم ان في قول النبي عليه الصلاة والسلام انه لا يرد شيئا انما يستخرج من البخيل. لكن في ادلة تانية - [00:05:12](#) يدل على ان النازل المطلق مشروع مش مكروه. كقوله تعالى مسلا ان الابرار يشربون من كأس كان مزاجها كافورا عينا يشعر بها عباد الله يفجرونها لتفجيرها يوفون بالنذر ويخافون يوما كان شر مستطيرا. هنا الكلام كان فيه اه - [00:05:32](#)

سياق ثناء على الابرار. ربنا زكر من محاسن اعمالهم ان هم ايه؟ يوفون بالنزل. هل يتصور ان النذر هيكون مكروه؟ وهو ربنا عليهم ان هم يوفون بالنذر. وقوله تعالى وما انفقتم من نفقة او نذرتهم من نذر فان الله يعلم. وما للظالمين - [00:05:52](#)

من من انصار آآ فبرودو ده مقام ايه؟ كان مقام مقام ثناء وتزكية للعمل. فهنا الكلام هل هو النزل المطلق هيبقى على كده مكروه. نقول والله اعلم الكلام ده فيه نذر. وانما النذر الايه؟ النذر المطلق الاصل ان هو مشروع. لكن امتى يكره ذلك - [00:06:12](#)

هو هنا زكر علة كويسة. طبعا هو كلامه فيه فيه وجهة برضو. هو قال ان هو يلزم نفسه بشيء لم يلزمه به الشرع. ويثقل على نفسه ممكن احنا نقول لو ان النذر المطلق ادى فعلا الى المشقة - [00:06:32](#)

هنقول ان هو ايه يكره لان هو شاق على ايه؟ شاق على نفسه. ما انزلنا عليك القرآن لتشقى. وربنا ما كلفكش بالموضوع ده. ليه انت الزمت نفسك به اما اذا كان النذر لا يشق على الانسان - [00:06:49](#)

مسلا هو طب هو بينزل ليه طيب؟ هو نزر لتشجيع نفسه. عايز يشجع نفسه على العمل هو مكسل عنه وهو في قدرته مش تعب في حاجة يعني. بس هو ان هو يلزم نفسه به علشان يتشجع. او يكون العمل ده نيته فيه ان هو يحوله من مستحب الى واجب. فيأخذ -

[00:07:02](#)

اجر اعلى لان النذر بيحول العمل لواجب. انا دلوقتي صيام يوم الاثنين مستحب. كده قلت نازل علي صوم يوم الاثنين بقى يوم الاثنين بالنسبة لي ايه؟ كويس. واجل الواجب اعلى من اجل المستحب. وانا كده كده مش بتعب في حاجة نصوم الاثنين. وعايز الزم نفسي

عشان ابقى انا بقى ايه - [00:07:22](#)

بكسل وبتناع. هنا في الحالة دي صعب نقول ان النذري مكروه. انما يكون النذر هنا اقل درجاته ايه؟ مشروع او ممكن كمان يكون فكلمة اطلاق كلمة كده هو طبعا هو جاب الحديد طبعا بس الحديد دون ممكن يحمل على ايه؟ يحمل على حاجة من الاثنين اما

يحمل على - [00:07:42](#)

والمشقة او يحمل على النازل المقيد مش النازل المطلق. والا فهنا حتى سياق الحديث يدل ان هو ان هو بيتكلم في النازل المقيد لان هو قال انما يستخرج به من الايه؟ من الشحيح من الشحيح. ليه؟ الشحيح ما بيطلعش الا بشرط. الشحيح - [00:08:02](#)

مش هينزل نزر مطلق. هو شحيح. ما بيطلعش مستحب. هيطلع هيحوله لواجب هو اصلا مش عايز يطلعه. فعشان يطلع يعمل ايه؟ يشترط يقول يا رب لو عملت لي كذا هعمل لك كذا. هو بخيل. فاذا الشحيح ده له تصور ان هو اصلا هينزل نزر ايه؟ مطلق -

[00:08:22](#)

انما هينزل نزر مقيد عايز ايه؟ عايز يساوم. فبيقول يا رب ايه لو انت ادتني كذا هدي لك كذا. يا رب ابني عمل كذا هعمل لك كذا فالتبني عليه الصلاة والسلام بيقول يعني ان هو النازل لا يغير من قدر الله شيء. انما يستخرج به من الشحيح. يعني احنا بايه؟ بيطلع من

الراجل البخيل ما بيطلعش غير كده - [00:08:42](#)

فعشان كده بيقولوا ننزل المقيد مكروه. ان فيه نوع من نوع من التعامل مع ربنا بالطريقة ايه؟ ادبني الاول وبعد كده انا ايه؟ مفترض الانسان دايم هو اللي يقدم الخير. وما تقدمه لانفسكم. انت واخذ بالك؟ الانسان بيقدّم الخير لربنا وعنده ثقة في الله. مش بيقول ربنا

انت الاول وبعد كده انا - [00:09:02](#)

انا اعلم هو هو مش حرام. لكن يكره ذلك. ان فيه نوع من الايه؟ يعني اشتراط على الله سبحانه وتعالى. لكن الشريعة سمحت قال من البخيل. هو برضو ادينا ايه؟ طلعنا منك بطاعة وبنشجعك ما فيش مشكلة. فالنازل المكروه هو النازل الايه؟ المقيد دوت - [00:09:22](#) اه لكن النزل المطلق والله اعلم مش هيكون مكروه في الحالة ديت. طيب يبقى احنا اتكلمنا في المسألة الاولانية اللي هو قالها ان هو قال ان حكم النذر ابتداء مكروه - [00:09:42](#)

قلنا والله اعلم المكروه هو النزل الايه؟ المقيد. واما النازل المطلق فلا يكون مكروه الا اذا كان قلنا ايه؟ اذا كان في مشقة على النفس فعلا وانه يلزم نفسه بشيء مع المشقة. وده مش من الشريعة الانسان يشق على ايه؟ على نفسه - [00:10:02](#) قال النبي عليه الصلاة والسلام من نذر ان يطيع الله فليطعه. ومن نذر ان يعصي الله فلا يعصيه فلا يعصي بيقول المسألة بيقول فقد مدح الله هو هو هنا بيتكلم كأن يعني بيقول مدح الله عز وجل الموفين بالنذر - [00:10:19](#) واثني عليه. وامر صلى الله عليه وسلم بالوفاء به. فدل ذلك على ان النهي المتقدم عن النبي عليه الصلاة والسلام. انما هو للكراهة لا للتحريم. هو حب ايه بيقول انا بيقول انا عندي نهى انما استلمناه عن شيء. وبعد كده جت الادلة اثنت عليه. فهو بيقول الجمع من الادلة نقول ان النهي للايه - [00:10:39](#)

للكرامة. طب ما احنا ممكن نقول ان النهي اصلا بيتكلم موضوع ثاني. وان الايات اللي فيها ثناء تتكلم في موضوع ثاني. النهي يتعلق بالنذر المقيد. بدليل ان هو يستخرج به من الايه؟ من الشحيح. وان الايات بتثني على - [00:10:59](#) المطلق بس بشرط يكون لازم المطلق ده في حدود طاقة الانسان بما لا يشق عليه. زي ما قلنا تكون نيته حسنة فيه. نيته زي ما قلنا يلزم نفسه عشان هو مكسل - [00:11:19](#)

شوية بس هو مش تعبان في حاجة ممكن يعمل بس هو حاول يحولوا الواجب عشان ينشط فيه. الامر الثاني يريد ان هو يأخذ اجر زائد لتحويل المستحب لايه الواجب فياخذ اجر زائد ايه المانع ان انا اخذ اجراء؟ كده كده هعمله. طب ما اخليه ينزل. ويبقى انا خدت اجر واجب بدل ما اخذ اجر ايه؟ مستحب. ما تقرب الي عبدي باحب - [00:11:29](#) الي مما افترضته ايه؟ عليه. يبقى اذا الفضل احب الى الله من المستحب. فانا لما احول المستحب الفرض ممكن دوت يكون له اجر ايه؟ اكبر بيقول بعد كده وانما المنهي عنه والمكروه هو ابتداء النذر والدخول فيه. اما الوفاء به. وان جازه لمن لزمه فواجب وطاعة لله سبحانه - [00:11:49](#)

نوع من انواع العبادة لا يجوز صرفه لغير الله تعالى. فمن نذر لقبر او لولي فقد اشرك بالله شركا اكبر طيب طبعا احنا بنقول كل ده حكم الدخول في النذر. لكن هو بيقول بعد كده بعد النذر صار الوفاء ليه؟ واجب. صار الوفاء له واجب. الا لشخص - [00:12:09](#) فعجز عن الوفاة بها يبقى عن هيبقى بدل كده هيكفر كفارة يمين حياتي يعني. بعد كده بيقول لنا كده الامام الالباني بيعلق على قول النبي عليه الصلاة والسلام يستخرج به من البخيل او من الشحيح - [00:12:29](#) بيقول الكلام يوحي ان الحديث على نذر المنفعة. والمعارضة لا نذر التبرر اللي هو البر يعني. فاما نزل البر فهو قرينة محضة ونيته الثواب والعبادة ورجاء تحويل المستحب الى واجب لزيادة الاجر. كلام الامام الالباني ان كلمة يستخر به النخيل توحى ان النذر نازل المنفعة ونازل الايه - [00:12:49](#)

من معاوضة يا رب اعمل لي واياه واعمل لك. بعد كده بيقول لنا شروط النذر لا يصح النذر الا من شخص بالغ عاقل مختار لا يصح من صبي ولا مجنون او معتوم. ولا من المكروه لقول النبي عليه الصلاة والسلام رفع القلم عن ثلاث عن الصغير حتى يحتلم. وعن الايه؟ النائم - [00:13:19](#)

حتى يستيقظ عن آآ المجنون حتى يفيق. ولقوله صلى الله عليه وسلم ان الله تجاوز الامة عن الخطأ والنسيان وما استكروها عليه الفاظ النذر. صيغ النذر والفاظه ان يقول لله علي ان افعل كذا. او علي نذر كذا ونحو ذلك من الالفاظ التي - [00:13:39](#) فيها بذكر النذلة التي يصرح فيها بذكر النسر تمام. بعد كده بيقول لنا النزل الصحيح يا ريس صحيح بيقول ينقسم النسر هو يقسم النذر باعتبار هيبص له الناحية الاول النذر صحيح ونذر غير صحيح - [00:13:59](#)

التقسيم الثاني نازل المقيد ونزل ايه؟ مطلق النذر الصحيح بيقول ينقسم النذر باعتبار صحته وعدم صحته الى صحيح وغير صحيح. او جاهز وممنوع او منعقد وغير منعقد فيكون النذر صحيحا منعقدا واجب الوفاء اذا كان طاعة وقربة يتقرب بها - [00:14:23](#) فازت الى الله تعالى. ده اللي ايه؟ ده النازل الصحيح اللي يجب الوفاء به. اذا كان نذر فيه طاعة وقربة لله تعالى. وعندنا بالعكس اذا كان النازل فيه معصية قال ويكون غير صحيح ولا منعقد ولا واجب الوفاء اذا كان اذا افتقد احد شرطين الشرط الاول -

[00:14:49](#)

او ما يكونش قدوة في ذاته او الشرط الثاني ان هو مكان قربة لكن لغير الله تعالى. يبقى النازل ده غير صحيح ولا يجب الوفاء به. بل هو مع او قد يكون شرك بالله تعالى اذا كان نذر لغير الله تعالى. فمن نذر مسلا ان آآ ان يشرب الخمر اذا حصل كذا وكذا. او -

[00:15:09](#)

ونظر ان ان يشتري امور محرمة مسلا اذا حصل له كذا وكذا. فده لا يجب الوفاء به. هل فيه بقى طيب لو نظر معصية هيبقى ايه ايه الحل؟ هيبقى فيها خلاف بين العلماء. البعض هيقول لا يجب الوفاء به. والذي فعله حرام وليس عليه شيء. فريق ثاني هيقول طبعا -

[00:15:29](#)

هل لا يجب الوفاء اليوم وما فعله حرام وعليه كفارة يمين. عليه ايه؟ كفارة يمين. ودي هتيجي معنا. بس انا بقول لك كده ايه بديك

تصور. لكن النزل اللي هو كان لغير - [00:15:49](#)

ده موضوع ثاني. احنا بنتكلم لو نظر لله معصية. نزل علي ان اه مسلا لو اخرجت مسلا هروح بقى وبنات واشرب ابو عمي. فدوت

ايه؟ ده حرام. لا يجوز الوفاء به. هذه المقالة التي قالها اثم. وهيبقى فيه خلاف بقى في ايه - [00:15:59](#)

في الكفارة. هل عليه كفارة يمين ولا ما علوش؟ كفارة يمين. طبعا الاحوط ان هو يدفع ايه؟ يدفع كفارة يمين كما سيأتي لكن لو كانت

النزل مشكلته في ان هو نزل لغير الله تعالى. لا ده موضوع ثاني. هنا بقى مش ده مش نذر معصية. ده نذر اصلا - [00:16:19](#)

توجه بكليتي لغير الله. فهنا النذر ده حكمه شرك. شرك اكبر. ان دوت زي السجود لله وزي دعاء غير الله وزي الطواف بغير بيت الله. اما النازر نفسه. فحكمه هيختلف في فرق يا جماعة ان احنا نقول ان المسألة دي كفر. وان احنا نقول ان الفاعل نفسه ايه؟ كافر. بمعنى

- [00:16:39](#)

قد يكون الفعل كفر والفاعل ليس بكافر. لان في حاجات اسمها موانع تمنع من تكفير الشخص مسلا ناس كثير مسلا ممكن يقول لك ايه

ندر اتنادى علي لام هاشم يعني احيانا الناس بتقول كلام ممكن هي مش مدركاني فممكن يكون الانسان - [00:17:07](#)

جاهل. ادي ايه؟ ادي عزر. عزر الجهل. ان هو جاهل بحكم الايه؟ المسألة. فنزر لله تعالى او نذر لغير الله تعالى مش فاهم ان النذر ده

ايه عبادة اصلا. هو ممكن فاكر النذر ده زبي كده يعني كلمة كده بتتقال الزامية بس هو مش متصور ان هي عبادة ويجب صرفها -

[00:17:26](#)

لله والكلام دوت. فيعلم يقرأ عليه الايات اللي فيها ان الناس العبادة يوفون بالنذر ويخافون يوما كان شره. ويعلم ان النازل ده عبادة

ولا يجوز صرفها الا لله لو بقى اصر بعد كده موضوع ثاني. لكن ممكن يعذر بالجهل ممكن يعذر بالخطأ. فيه واحد كانت الكلمة دي

بتجري على لسانه وطول عمره طول عمرنا كنا نسمعه من اهالينا ومش عارف - [00:17:46](#)

قال ايه؟ فهو بيتكلم كده بيهزر راح قال الكلمة ديت. وبعد كده استغفر الله ما كانش قصدي. انما كلمة جرت على لساني على عادة

اهلنا وكانوا قولوا كده ومش عارف ايه. فهنا هيبكون الايه؟ نقول الكلمة دي اصلا في اصل شرك. لكن الفاعل يعزل بالايه؟ الخطأ. زي ما

الراجل قال الله - [00:18:06](#)

ما انت عبدي وانا ربك اخطأ من شدة الفرح. فممكن يكون العزر هو الايه؟ هو الجهل. ممكن يكون العزر الخطأ. ممكن نسيان. نسي هو

بيكلم ناس اخويا قال لي والله ده انا نسيت اصلا الموضوع نسيت المسألة مع اني اتعلمتها والله ان الشيخ قالها لنا في المسجد بس انا

قلت نسيت فيبقى في عزر ليه - [00:18:26](#)

النسيان ممكن اوازر الايه النوم او حنقول غياب الوعي نفسه. واحد تحت تأسير البنج مسلا. قال كلام شرك هو زروف حصلت كده فهو

تحت البنج قعد يقول كلام شركيات وقعد يعني قد قد احيانا بعض الناس بعد البنج يقول كلام فظيع جدا في - [00:18:46](#) في الدين وفي ربنا وبتاع هو لو في صحراء تقول له انت قلت لا والله ما اعرف حاجة يعني انا ما حسنتش خالص باي حاجة بقولها. هنا يعزز بالايه؟ بفقدان العقل او - [00:19:05](#)

نوم قوي كده. ممكن الاكراه ممكن يكون شخص بي فعل الفعل. هو مكره على هذا الفعل. واخذ بالك؟ اذا انا عندي موانع تمنع التكفير. فمش معنى اي فعل تسمعه كده يقول لك ايه اللي من نظر لغير الله فقد اشرك شرك اكبر. تراه انت اي حد ينزل لغير الله فتروح مكفراه بقى على طول. قلت له لا لازم الاول - [00:19:15](#)

يعني تستوفي كل الكلام دوت ومش اي حد يستوفي الكلام دوت انما اللي بي فعل ذلك اهل العلم. انك انت ممكن تخطى في التقدير. فالامور دي تعرض على العلماء ويستفتى فيها اهل العلم. مش اي حد ايه يفتي في المواضيع ديت مواضيع خطيرة جدا. تمام؟ فكذلك كل فعل يعني من من زبح لغير الله من نزر لغير الله - [00:19:35](#)

آآ حتى من طاف بقبور الاولياء لازم نتأكد ان هو ان هو ما عندوش موانع تمنع التكفير كثير منهم جهال وكثير منهم يعني مش فاهمين دينهم فلازم يعلموا الاول قبل ما حد يتسرع ويقول فلان كافر بالبساطة ديت. فاللي عايز اقوله يعني ان احنا بنتكلم في الفعل نفسه. هنتمنى لكم - [00:19:55](#)

صار لغير الله فهذا شرك اكبر. لان النذر عبادة زي الايه؟ زي الدعاء زي السجود زي الايه؟ زي الركوع زي كل حاجة. لكن كل واحد نزر لغير الله فهو مشرك؟ لا طبعا. انما هيكون غالب اغلب الناس ممكن يكون القمر ده بيطلع منه الجهل او بعفوية او بخطأ او بنسيان هيقتد - [00:20:15](#)

اما شخص بعد ما عرف وكل ما فوق ما عندوش اي عزر ومصر ان هو ينزل لغير الله؟ لا المول ده مشرك شرك اكبر. مشرك شرك اكبر طبعا هنا بقى المسألة دي هتبقى اصلا هتبقى عندنا احتمالين فيها مش زي نزل المعصية نزل المعصية ده كان واحد بينزل لله بس نزر حاجة غلط - [00:20:35](#)

فده قلنا له هيبقى فيه خلاف بين العلماء يكفر ولا ما يكفرش. لكن التاني دوت يا حنعزرو يا حيبقى كافر يعني دي مش مسألة ان هي يبقى فيها كفارة يمين هو اللي عملو غلط النزر لغير الله - [00:20:55](#)

شرك فالفاعل يا معزور يا مشرك. فهنا مش هنتكلم في كفارة يمين. ان احنا نتكلم في واحد يا اما ما زال مسلم وهنقول له غلط وخلاص يا اما هيبقى كافر وهنطلب منه ان هو يرجع الى الايه؟ يرجع الى الاسلام. فهنا مش هيكون فيه كلام على كفارة يمين اصلا. احنا بنتكلم في اسلام الشخص - [00:21:13](#)

مش بنتكلم في معصية عملها. فبدنا نفرق بين ان هو نزر لله معصية ده اللي بنتكلم فيه قد نذر علي جعل كذا من المعاصي لو نجحت. فدوت هيبقى عليه آآ حرام - [00:21:36](#)

ايم لا لا يجب عليه يجب ان هو ما يوفيش بالنزر دوت هيختلف العلماء في الكفارة. لكن التاني ما معصية هو قال لسيدي فلان هذب كذا. الدبح نفسه عبادة مشروعة. لكن هو صرفه لغير الله - [00:21:52](#)

سيد وعلان للقبر الفلاني للولي الفلاني للجن للشياطين. للملايكة للانبياء سواء فدوت ايه؟ فدوت هنتكلم اصلا في اسلامه وعدم اسلامه. هنشوف لو عنده اعزاز يبقى هو المسلم. وهنعلمه وخلاص ويبطل. يقول الكلام ده تاني. مش معزور خالص - [00:22:12](#)

هيكفر ويبطل منه ان هو ايه؟ يرجع الى الايه؟ الى الاسلام. فده مش هنتكلم معه اصلا في كفارة يمين. تمام؟ عشان كده هو بيقول يكون غير صحيح ولا منعقد ولا واجب الوفاء. اذا كان معصية لله كان نزر للقبور والاولياء والانباء. ده اللي هو الشرك بقى. او نذر ان يقتل - [00:22:32](#)

او يشرب خمر ونحو ذلك من المعاصي فان هذا النزر لا ينعقد ويحرم الوفاء به. تمام؟ بعد كده بيقول لنا النسر المطلق والمقيد. اللي احنا اتكلمنا فيه. يقول النزل المطلق هو الذي يلتزم الشخص ابتداء - [00:22:52](#)

دون تعليقي على شرط. ان هو ما اشترطش على ربنا اي حاجة. قال نازل عليها افعل كذا. طاعة قرى بالله تعالى. الله ينزل علي لو

نجحت هدبجها. نزل علي لا والله لو ربنا شفاه لابني هروح اعمل عمرة. نزل علي كزا بيتدي اسف انا قلت - [00:23:12](#)

علق. هو بينزل مطلقا. يقوم نازل علي مسلا ان انا اصوم كل اتنين. نازل علي ان انا هعمل عمرة السنة دي. بدون اي شروط. فده بيسموه الايه؟ المطلق هل يقول شخص لله علي ان اصلي كزا او اصوم كزا؟ هذا يجب الوفاء به. طب اذا نزر شيه لا يقدر عليه. كان

نزر مسلا ان يقوم كل - [00:23:32](#)

كل ليلة الليلة كله. وراجل يشتغل يعني سخن كده مرة قال لله علي ان كل ليلة اصلي من العشاء الى الفجر. هذا شيه لا فدوت اذا نظر

الانسان شيه لا يقدر عليه فيكفر كفارة ايه؟ يمين. بس هو الاصل ان واجب الوفاء به. له في قدرته - [00:23:52](#)

طالما في قدرتي يبقى يجب الايه؟ الوفاء به. ده الاصل. ما يروحش بكفارة اليمين الا لو عجز. عن الوفاء به. واخذ بالك فده ده الحل.

النذر المقيد هو ما كان معلقا على شرط وحصول شيه. كان يقول ان شفى الله مريضى او قدم غائبى فعلى - [00:24:13](#)

وهذا يلزم الوفاء به عند تحقق الشرط. وحصول مطلوبه. فإذا لم يتحقق الشرط لا يلزمه شيه. ان شفى الله مريضى لله علي كزا

مريض ومات. خلاص ليس عليه شيه. والله نجحت السنة دي كزا وكزا شال سنتين ثلاثة خلاص دا ما عليهوش - [00:24:33](#)

ده احنا نلم له كده ونحاول نراضيه عشان ايه عشان الحلقة تبقى صعبة. طيب بعد كده يجيب لنا المسألة الايه؟ الرابعة. انواع النذب

ينقسم النذر بحسب الاحكام المترتبة عليه ولزوم الوفاء به من عدمه الى خمسة انواع. اول حاجة - [00:24:53](#)

المطلق اللي احنا قلناه نحو قوله لله علي نذر. طيب هنا بقى بيتكلم هنا في المطلق مش زي اللي فات. هنا قصده في المطلق واقبلا

غير المطلق اللي المطلق اللي فات قصده الغير معلق على شرط. هنا بقى قصده بالنازل المطلق الذي لم يسمى شيئا - [00:25:16](#)

يقول لله علي نذر. ما قالش حاجة. لله علي نذر. واحد قال كده او او مش فاكر انا كنت نذرت مش فاكر انا نذرت ايه خالص فعلا مش

فاكر اي حاجة في ناس في ناس كده يقولك يومها - [00:25:34](#)

كده بس مش فاكر انا قلت ايه؟ او قال لله علي نذر ولم يسمى هتبقى الاتنين شبه بعض. فيلزمه كفارة يمينه. هنعمل له ايه؟ ما فيش

حل تاني وهنزل ايه؟ نزل اهو نازل ايه؟ ينفع مليون حاجة تنزرت. ايه الحل؟ مش ممكن هتلتزمه بشيخ او هتلتزمه بكل حاجة بعمل

منها صعب. فما فيش غير ان هو يبقى عليه كفارة ايه - [00:25:53](#)

يمين وقول النبي عليه الصلاة والسلام احسن المسألة كفارة النذر ازا لم يسمى كفارة يمين. ازا لم يسمى ان حدش هيعمل كفارة

يمين. سواء كان مطلق او مقيد. يعني احنا مشكلتنا مش مطلق ولا مقيد لكن المشكلة ان هو ما قالش هو نزر ايه؟ فده عينه عليه

كفارة - [00:26:13](#)

بيقول نزر اللجاج والغضب. ايه اللجاج والغضب؟ اللي هو النذر نزر مش نيته النازلة. نيته اللزام. هو تعليق نذره بشرط. يقصد به المنع

من فعل شيه او والحمل عليه او التصديق او التكذيب. كقوله ان كلمتك - [00:26:33](#)

او ان لم اخبر بك او ان لم يكن هذا الخبر صحيحا او كان كذبا فعلى الحج او العتق هذا النذر خرج مخرج اليمين. يعني يا عم لو انا

كداب يا عم لله علي ان يحصل كزا. هو ما كانش - [00:27:01](#)

يقصد النذر لا تعليق ولا تقييد. هو هنا خد بالك من الصيغة. واحد بيقول مسلا بيقول مسلا انا لو انا كداب لله علي افعل كزا وهنا ده

نزل آآ مطلق مش مطلق ولا ولا مقيد زي اللي هو معنى التقييد اللي هو ان حصل كزا سافعل كزا هو - [00:27:20](#)

عايز يأكد كلامه. عايز يدي كلامه تأكيد. هنا مش هنقول ده نذري مقيد. ده هنا اشبه بالايه؟ واشبه باليمين. اه زي ما شرحنا المرة اللي

فاتت اللي هي كان بيقول ايه؟ يا عم اكون يهودي لو ايه - [00:27:40](#)

لو حصل كزا او علي الحرام من ديني لو حصل كزا ابقى كزا. فاحنا قلنا لو كانت نيته نيته اليمين يبقى ده ايه؟ بقى يمين يمين. على

تفصيل زكرناه المرة اللي فاتت بقى. لكن احنا نقول ممكن واحد يقول علي كزا وبيقصد - [00:28:00](#)

يقصد اليمين ما يقصدش الايه؟ النذر. فده ازا خرج مخرج اليمين يبقى هياخد حكم الايه؟ حكم اليمين من لم يقصد به النذر ولا

القربى. فهذا يخير بين فعل ما نزره او كفارة يمين. بمعنى يبقى فيه حلين. اما يعني اللي هو - [00:28:17](#)

قال والله لو كان كزا وكزا فعلى كزا وكزا يعمله. لو طلع فعلا خلاف اللي هو ايه؟ قاله يعملوا او عليه كفارة يمين هنا يخير لكن في

النازل العادي احنا مش بنخير طالما الوفاء بالنازل فين؟ في قدرتك. انما - [00:28:37](#)

كفارة يمين لو خرج النزر عن حدود المقدره. لكن هنا ليه خيرنا؟ قلنا يا كفر يمين يفعلوا ان هو اصلا في الحقيقة ما كانش ناوي ليه؟
ما كانش ناوي لنفسه - [00:28:57](#)

فممكن يعتبروا نازل على اعتبار اللفظ اللي قاله. هو ممكن يخليه يميل على اعتبار نيته في الكلام. خدت بالك ودلوقتي هنقول
المسألة ديت هتفرق عن مسألة وعي النظر. اللي بينزل احنا قلنا يجب الوفاء بالنزل. الا لو كان لا يقدر هيبقى عليك - [00:29:07](#)
لكن هنا قلنا مخير رغم ان من شوية قلنا يجب هنا قلنا يخير لان هو النزل اللفظي اللي قاله ما كانش بيقتصد به النزر انما قصدي الايه؟
لتأكيد الكلام. قصد به الحلف. فهنا هنقول له خلاص يا اما توفي بالنزلة على اعتبار انت قلت نزل. يا اما تكفر - [00:29:27](#)
وباليمين على طول انت نويت اصلا ايه؟ يمين. فقال عليه الصلاة والسلام كفارة النذر كفارة يمين. طيب بعد كده بيقول لنا نازل مباح.
خد بالك بقى. هو احنا لما اتكلمنا في انواع النزل الصحيح وغير صحيح قلنا نازل الطاعة ونزل الايه؟ المعصية. طب افرض واحد
نزره مباح - [00:29:47](#)

انا ما بتكلمش عليها ديت. وهنا بيذكرها هنا بقى. واعى النظر شيه مباح. نازل علي اكل. اشرب. اه آآ انام شيه مباح يعني لا هو طاعة
ولا هو ايه؟ معصية معصية. تعال نقرا هو هيقول لنا ايه؟ وبعد كده ايه؟ نتناقش في اللي هو اليوم - [00:30:07](#)
بيقول لنا النازل المباح. هو ان ينزل فعل الشيه المباح. نحو ان ينذر لبس ثوب اول ركوب دابة ونحو ذلك. اختار شيخ الاسلام ابن
تيمية انه لا شيه عليه. يعني هو ايه - [00:30:27](#)

ما خلوش لا هو طاعة يجب الوفاء بها ولا هو معصية ولا حاجة. ان هو تعلق بمباح. فالمباح مباح هياخد نفس حكم اصله مباح. عايز
تعمله اعمله مش عايز تعمله ما تعملوش. وكان شيخ الاسلام اختار ان هو اذا التزم به ماشي - [00:30:47](#)
ما نلتزمش به ما قالوش حاجة. طب ليه اتجاب منين بقى الشيه الاسلامي للكلام دوت؟ بيقول استدلوا بحديث ابن عباس رضي الله
عنه كما قال بيننا النبي صلى الله عليه وسلم يخطب اذا هو برجل قائم. فسأل عنه واحد لقي واحد - [00:31:07](#)
وهو بيخطب واقف. كل الناس قاعدة وواحد واقف. وما فيش سبب ان هو يقف. واقف في الشمس. وفي ظل. طب ايه الكلام مين ده
يا اخواننا؟ واقف ليه؟ واقف في الشمس ليه - [00:31:27](#)

قالوا هذا ابو اسرائيل. نذر ان يقوم في الشمس ولا يستظل ولا يتكلم وان يصوم. نظر كم حاجة دلوقتي؟ اربع حاجات. يقف في
الشمس ما يتكلمش يصوم يقف في الشمس ما يتكلمش يصوم. فالنبي عليه الصلاة والسلام لما سمع كده قال مروه فليتكلم -
[00:31:43](#)

وليستظل وليقعد وليتم صومه. وليتم صومه. فانا فايه خلاه قال له نزل المباح لا انساه بقى. دي مش قربة. نازل المباح لا يتقرب به
الى الله. ما فيش حد بيتقرب الى الله بمواالح. انما يتقرب - [00:32:15](#)

بطاعة مستحبة وواجب لكن مباح المباح لا يتقرب به الى الله الا لو فيه نية صالحة. يعني الموضوع تاني ممكن المباح يتحول الى
قرب اذا كان هناك نية صالحة. لكن ايه ايه نيتك انت واقف في الخطبة؟ ايه نيتك يعني؟ واقف في الشمس ايه اللي ممكن نخليه
عبادة في المباح دوت؟ فالمباح هنا - [00:32:35](#)

لا يمكن ان هو يتحول لايه؟ لعبادة. فلما ده تعزيب بقى. انت بتعزل نفسك وخلص. ما فيش اي فائدة من اللي انت بتعمله. فهل خلوه
يقعد ويستظل ويتكلم وليتم ايه؟ صومه. هو هنا بيقول انهم ما امروش بايه؟ ما امروش بكفارة - [00:32:55](#)

عشان كده استدلوا ان نظر مباح اذا لم يلتزم به فليس عليه شيه. لان النبي عليه الصلاة والسلام ما قالش لو امروه فايه وليكفر عن عن
ذلك او عليه كفارة يمين ما قلهمش حاجة زي كده. قال لهم قولوا له يقعد وبتاع والكلام دوت بس ما قالش ان هو عليه حاجة -

[00:33:15](#)

فاستدل آآ العلماء بالحديث دوت ان النظر نظر مباح لا يلزمه الوفاء به وليس عليه شيه. وليس عليه شيه فده حكم الايه؟ حكم النذر
المباح الا اذا كان المباح فيه نية تحوله الى - [00:33:35](#)

ممكن هنا ايه ممكن بعض العيال يتكلم في المسألة دي ان هو ايه ممكن ساعتها ان الانسان ايه آآ يلتزم به يعني. لان امرأة قدمت على النبي عليه الصلاة والسلام. وقالت يا رسول الله اني - [00:34:05](#)

ان اضرب على رأسك بالدفء. يعني هو كان راجع من غزوة او كده. هي فرحانة ان هو جاي. فقالت له انا كنت نذرت ان انت لو رجعت ان انا اضرب بالايه؟ بالدفء. ضرب دف من نساء عادي مباح. هو الاصل هو ده فعل مباح. فقال عليه الصلاة والسلام او في بنزرك. او في بنزرك. طب - [00:34:25](#)

ما توقفيش بنزرك بقى هنا. العلماء بيحاولوا يوجهوا الحديس. قالوا لان هنا المباح ده يحتمل ان هو يتحول بالنية الى ايه؟ قربة مسلا ايه الفرع بالنبي عليه الصلاة والسلام؟ آآ يعني آآ اكرام النبي عليه الصلاة والسلام. ونحو ذلك من الحاجات اللي ممكن - [00:34:45](#)

المرأة دي تكون يعني المباح ده تتحول في حقها الى ايه؟ الى طاعة. فعشان كده لما لقاه ان هو بقى بقى طاعة خلاه ايه خليه توفى بالايه؟ بالنزل. فاذا كان المباح ما لوش اي نية ان هو يتحول لطاعة يبقى سمي ما يلزموش شيء ولا يلتزم - [00:35:05](#)

اما اذا كان ممكن المباح دوت له نية ان هو يحوله الى قربة والى طاعة. يبقى هو يلتزم ايه؟ ممكن يلتزم به اذا كان الايه زي ما قلنا النزر دوت بالنية تحول الى الى مستحب فالينعقد - [00:35:25](#)

النزل دوت وصاحبه يلتزم به. واذا لم يلتزم به ممكن يبقى عليه ساعتها كفارة ايه؟ كفارة يمين برضو يمكن لو كان زي ما قلنا مباح مباح بتاع ابو اسراييل مباح مجرد مباح مطلق. فلا يلتزم به وليس عليه شيء. فاضل لنا - [00:35:55](#)

المعصية وده اللي احنا ايه اتكلمنا فيه. هو ان ينزل فعل معصية. كنزر شرب خمر والنزر للقبور او لاهل القبور من الاموات. وصوم ايام الحيض وصوم ايام العيد. فهذا النازل لا ينعقد بحرام ولا يجب الوفاء به - [00:36:15](#)

في حديس عائشة رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ومن نذر ان يعصي الله فلا يعصيه. لان معصية الله لا تباح في حال من الاحوال ولا يلزم به كفارة ولا يلزم به كفارة. هو ده اختياره ان نذر المعصية لا يلزمه به كفارة. ودي فيها خلاف اهل العلم - [00:36:35](#)

بعض اهل العلم قال يلزموا كفارة والبعض قال لا يلزمه كفارة. واللي قالوا يلزمه كفارة استدلوا بحديس عند الترمذي. هو قول النبي عليه الصلاة والسلام لا فنزر في معصية الله. وكفارته كفارة يمين. لا نزر في معصية الله وكفارته كفارة - [00:36:55](#)

يميل. فالاحوط الانسان اذا نزل معصية ان هو يكفر كفارة يمين طبعا ولا يجوز ان يلتزم بالايه؟ بالنازل دوت. بيقول بقى نذرة تبرر اللي هو بقى البر يعني هو نزر الطاعة كنزر فعل الصلاة والصيام سواء كان مطلق او معلق على حصول شيء فيجب الوفاء به ان كان مطلقا - [00:37:15](#)

وعند حصول الشرط ان كان معلقا لحديس عائشة رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من نذر ان يطيع الله فليطيعه يبقى دوت نازل الايه؟ التمرد. وقلنا في حالة واحدة اذا كان النزر شق عليه ولا غير قادر على الوفاة به. فهنا يكفر كفارة - [00:37:35](#)

يمين بيقول بعد كده مسألة مسلا ايه انسان ينزل ما لا يقدر عليه النبي عليه الصلاة والسلام قال يعني آآ كان في رجل شيخ كبير يمشي بين ابنيه يتوكأ عليهما. فقال عليه الصلاة والسلام ما شأنك - [00:37:55](#)

فقال انه يا رسول الله كان عليه نذر. نذر ان هو ايه يروح يروح المسجد ماشي فقال النبي صلى الله عليه وسلم اركب ايها الشيخ فان الله غني عنك وعن نذرك. غني عنك وعن نذرك. وآآ في آآ حديث اخر آآ - [00:38:25](#)

آآ ان امرأة نذرت ان تحج ماشيا. تحج ماشيا. فكان فيه مشقة شديدة. فامرها النبي عليه الصلاة والسلام ان تركب وان تكفر عن يدك ان تكفر كفارة يمين لانها نظرة شيء لا تقدر ايه؟ لا تقدر عليه. طب لو انا انسان نذر - [00:38:44](#)

ان يتصدق بكل ماله فما الذي عليه يتصدق بالثلث فقط ويجزئه. ان النبي عليه الصلاة والسلام آآ لما لما نوى كعب بن مالك ان هو يتصدق بماله كله قال قال كثير قال له طب النص؟ قال له كثير. قال له بتلت؟ قال الثلث. وارد عنه الثلث كثير بس قال له ماشي يعني. فلو افترضنا انسان ناوي ان يتصدق نظر - [00:39:04](#)

بكل ماله يجزبه الايه؟ الثلث. زي الوصية لو واحد اوصى قبل ما يموت بكل ماله مش هنفذ له طبعا الوصية هنفذها في حدود الايه؟

الثالث بس. فهنا ده يجزئه يعني - 00:39:34

يقول بعد كده المسألة الخامسة صور من النذر الذي لا يجوز الوفاء به. قلنا حاجات شبه كده. نظر شرب الخمر او صيام ايام الحيض. وهذا يتحقق في صور منها الحديث عائشة يوسف رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من نزر ان يعصي الله فليعص.

النازر الذي يقع للاموات كان يقول يا سيدي فلان ان رد - 00:39:52

غائبي او عنف يا مريضي او قضيت حاجتي فلك من النقد او الطعام او الشمع او الزيت كذا وكذا فهذا باطل. وهو شرك اكبر والعياذ

بالله لانه نازل للمخلوق وهو لا يجوز لان النذر عبادة وهي لا تكون الا لله. اذا نزر ان يسرح قبراً يجي يعمل بقى - 00:40:12

انا بحط على قبر بقى انوار واضواء اخضر وبتاع. وفي نهي عن اسراج القبور. او شجرة لم يجز الوفاء به ويصرف قيمة ذلك للمصالح.

لانه معصية ولا نزر في معصية. طيب - 00:40:32

النزر بقى الانسان مسلاً نزر ان يذبح ميين اللي هياكل الديحة ديت نقول حسب نية النازر. هسميه النازر ان يذبح آ لله كلها تكون لله.

ليس له منها شيء. فهنا يجب ان هي كلها - 00:40:52

تذهب لايه؟ للفقراء. او ان هو نظر نظراً يذبحونه بذلك اهل بيته. عادي. يقولها هو وامه وكلهم ياكلوها. هو نازله كده. هو نظراً يذبح.

هو النازر هنا الذبح مش في المصرف. بس هو المصرف هيرتبط بنيته بقى. نيته ايه؟ لو نيته ان هو اهل بيته يأكلوها خلاص هيديها

لاهل بيته. لو نيته الفقراء يأكلوها لو - 00:41:18

كله ياكل منها هيدي جزء للفقير وجزء لاهل بيته. فلو هو يعني اما اذا نظر الي هي لله كلها يعني يقصد بكلمة لا ان هو مش هياخذ

منها حاجة ولا هياخذ قرايب اهله وياخدوا منها حاجة. يبقى لازم كلها تطلع ايه؟ تطلع للفقراء. هنا هتبقى حسب نية الايه؟ حسب نية

- 00:41:44

نازل يعني طيب مسألة آ بعد كده آ ممكن الانسان اذا نظر فيه يجوز له ان يوفي بما هو اعلى منه يجزئه لو انا انسان نزر ان يذبح

شاة له ان يذبح ضأن - 00:42:04

او بقرة او جمل ويجزئ عنه طبعاً. لان اللي وفى به اعلى اعلى من النزر نفسه. فممكن انسان يوفي النزر او اعلى منه مش اقل منه.

طب ايه الدليل على كده - 00:42:29

جاء رجل الى النبي عليه الصلاة والسلام وقال يا رسول الله يوم فتح مكة يوم فتح مكة جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم

فقال يا رسول الله نذرت ان فتح الله عليك انا كنت عندي نزر. كواحد من الصحابة. هو كان نزر نزر ولا ما يعرفش - 00:42:45

فلما اتفتحت مكة قال له في موضوع كده عايز اقوله لك ايه؟ قال لي انا كنت نادر نذر ان فتح الله عليك ان اصلي ببيت المقدس

فقال عليه الصلاة والسلام صلي ها هنا فقال له لا انا هصلي بيت النقص. قال له صلي ها هنا. قال له انا هصلي في بيت المغرب -

00:43:05

هل يصلي ها هنا؟ قال له انا هصلي في بيت المقدس. قال انت وما شئت. على راحتك. صل يا هنا ليه؟ لان هو بيكلمه في البيت ليه؟

الحرام والصلاة في البيت الحرام اعظم من الصلاة في بيت الايه المقدس. فكان ممكن الراجل ده يوفي في البيت الحرام او في

المسجد النبوي. او في بيت المقدس - 00:43:25

لكن ما ينفعش يوفي في ايه؟ في اي مسجد. اننا مش هتنفع. واخذ بالك؟ اه اي مسجد هيبقى اقل من ايه؟ بيت المقدس. فاستدل به

العلماء ان ممكن انسان اذا نزر نزل ان هو يوفي به او بما هو ايه؟ اعلى منه. يجزئه. لو كان ايه؟ اعلى منه. طيب مسألة كمان لو ان

انسان نزر نزر - 00:43:45

ومات قبل ان يوفي بالنذر. هل على ورسته شيء لو ان انسان نظر ثم مات. هنقول الاول هنسأل سؤال. هل كان يقدر على الوفاء بالنزر

قبل ان يموت اذا كانت اجابة لا هو اصلاً لم يلزمه شيء في حياته. فخلاص ما فيش اي حاجة. يعني واحد مسلاً نزر - 00:44:05

آ انه يصوم مسلاً. وهو كان مريض وكان فاكر نفسه هيخف. وهيصوم بقى فما خفش خالص. ومنع من الصيام الى ان مات. ما فيش

مش عارف يعمل اي حاجة. فدوت خلاص مش هيتصام عنه لان هو اصلاً هو نفسه ما قدرش على الايه؟ ما قدرش على الصيام -

واخذ بالك واحد نزر مسلا ان هو يحج وفضل طول حياته غير قادر على الايه؟ على الحج. فاذا مات لا يلزم ابناؤه ايه شيء؟ لان هو هو نفسه ما يقدرش عليه. فطالما هو نفسه ما اقدرش عليه يبقى ما فيش حد ما يلزمش ان احنا نوفي عنه النزر دوت. لكن هنا الكلام

بقي - [00:44:53](#)

على اي واحد نزر نزل وكان يقدر يعمله وتأخر الى ان مات. هنا الورسة لازم يعملوه نيابة عنه. اذا كان عبادة مالية هيطلعوها الاول من ماله قبل ما يوزعوا الايه؟ التركة. واخذ بالك؟ نظرا مسلا لتصدق بحاجة معينة هيطلعوها من ترك وبتصدقوا. النزر يدبح هيشتروا

دييحة - [00:45:13](#)

خلصوها قبل اي حاجة. يبقى لازم يوفوا بالايه؟ بالنزل. اذا كانت عبادة بدنية اذا كان يمكن النيابة فيها يعملوها فيصوموا عنه ينفع

يحجوا عنه ينفع يعملوا عمرة عنه. فاذا كان حاجة زي شبه الصوم او الحج او العمرة يبقى وكان يقدر ان هو يصوم - [00:45:33](#)

او يقدر يحج او يقدر يعتمر لكن مات قبل ان يوفي بالنذر يبقى يلزم اولياؤه ان هم ايه؟ ان هم يوفوا النزل دوت نيابة عنه. ابن عباس

قال استفتى سعد بن عبادة رسول الله صلى الله عليه وسلم في نذر كان على امه توفيت - [00:45:53](#)

قبل ان تقضيه. قال عليه الصلاة والسلام لسعد ابن عبادة اقضه عنها. وجاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم وقال ان اختي نذرت

ان تحج. وانها ماتت. فقال عليه الصلاة والسلام لو كان عليها دين اكنت - [00:46:13](#)

فقال نعم. قال فاقض الله. فالله احق بالقضاء. الاخت نذرت ان هي بس ماتت قبل ما ايه؟ ما تحج. قال لو كان على اختك على اختك

دين. اكنت تقضيه؟ قال له اه اكيد اقضيه. قال فاقض الله. فهو - [00:46:33](#)

الحق بالقضاء فهو احق بالقضاء مطلق مطلق طبعاً والمقيد لو حصل لايه؟ لو حصل الشرط اللي هو يشترط. فديت يعني ايه؟

مجموعة من احكام النزر. مش عايزين يعني نطول وعليكم المرة الجاية بقي ان شاء الله نبدأ في كتاب الاطعمة والزبائح والصيد

نكتفي هذا القدر اقول قولي هذا واستغفر الله لي ولكم سبحانك اللهم ربنا وبحمدك اشهد ان لا اله الا انت استغفرك - [00:46:53](#)

اشهد ان لا اله الا انت استغفرك واتوب اليك. اشهد ان لا اله الا انت استغفرك - [00:47:23](#)